الأربعون الزّجريّة

في أحاديث زجر النساء

جمعه

الدكتور أبو فاطمة عصام الدين بن إبراهيم النقيلي

الأربعون الزَّجرِيَّة

في أحاديث زجر النِّساء

جمعه

الدكتور أبو فاطمة عصام الدين بن إبراهيم النقيلي


الله
بسم الله الرحمن الرحيم

يا ناظرًا فيمَا عمدتُ لجمعـــــــهِ * عذرًا فإنَّ أخَا البصيرةِ يعـــــذرُ

واعلمْ بأنَّ المرءَ لوْ بلغَ المـــدَى * في العُمرِ لاقَى الموتَ وهوَ مقصِّرُ

فإذا ظفرتَ بزلَّةٍ فافْتحْ لـــــــهَا * بابَ التَّجاوزِ فالتَّجاوزُ أجــــــدرُ

ومنَ المحالِ بأن نرَى أحدًا حوَى * كُنهَ الكَمالِ وذَا هوَ المتعـــــــذِّرُ[1]

---

(1) عَلَمُ الدِّينِ الْقَاسِمُ بْنُ أَحْمَدَ الأَنْدَلُسِيُّ ، كتاب "أسنى المقاصد وأعذب الموارد".

عنِ ابنِ عمر رضيَ اللهُ عنهُ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: يا مَعْشَرَ النِّساءِ، تَصَدَّقْنَ وأَكْثِرْنَ الاسْتِغْفارَ، فإنِّي رَأَيْتُكُنَّ أكْثَرَ أهْلِ النَّار[1].

(1) صحيح أخرجه مسلم في صحيحه ص 79.

مقدِّمةٌ

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدهُ ونستعينهُ ونستغفرهُ ونعوذُ باللهِ منْ شرورِ أنفسنَا ومنْ سيِّئاتِ أعمالنَا، منْ يهدهِ اللهُ فلَا مضلَّ لهُ ومنْ يضللْ فلَا هاديَ لهُ، وأشهدُ أنَّ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ وحدهُ لَا شريكَ لهُ وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدهُ ورسولهُ ﷺ.

يَا أَيُّهَا الَّذِين آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقّ تُقَاتِهِ وَلَاتَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ [آل عمران: 102].

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَّاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا و بَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَّنِسَاءً وَّاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُون بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُم رَقِيبًا [النساء: 1].

يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُم وَيَغْفِرْلَكُم ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُّطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا [الأحزاب: 70 - 71].

أمَّا بعدُ: "فإنَّ أصدقَ الحديثِ كتابُ اللهِ تعالَى، وخيرُ الهديِ هديُ محمَّدٍ ﷺ، وشرُّ الأمورِ محدثاتهَا، وكلَّ محدثةٍ بدعةٍ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٍ، وكلَّ ضلالةٍ فِي النَّارِ[1].

(1) أما بعدُ فإنَّ أصدقَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وإنَّ أفضلَ الهدْيِ هديُ محمد ، وشرَّ الأمورِ مُحدثاتُها، وكلَّ مُحدَثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النَّارِ أتتْكم الساعةُ بغتةً - بُعِثتُ أنا والساعةُ هكذا - صبحَتْكم الساعةُ ومستْكم - أنا أولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسِه - من ترك مالًا فلأهلِه - ومن ترك دَيْنا أو ضَياعًا فإليَّ وعليَّ - وأنا وليُّ المؤمنين.
الراوي : جابر بن عبدالله، المصدر : صحيح الجامع، الرقم: 1353.
التخريج : أخرجه النسائي في (المجتبى) (3/ 188)، وأحمد (3/ 310) باختلاف يسير.

وبعد: فقد كثرت كتب الأربعينات في حديث رسول الله ﷺ استنادا إلى حديث: "منْ حملَ علَى أمَّتِي أربعينَ حديثًا فهوَ منَ العلماءِ".

أخرجه الحسن بن علي الجوهري في مسند الموطأ من طريق ابن عبَّاس.

و قد روي هذا الحديث من سبعة وعشرين وجها أذكرها كلُّها:

أطراف الأحاديث:

1 - "من حمل من أمتي أربعين حديثا فهو من العلماء".
أخبر به الحسن بن علي الجوهري عن عبد الله بن عباس في مسند الموطأ.
2 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة".
أخبر به الحسن بن سفيان النسوي في الأربعين النسوية.
3 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء".
أخبر الآجري في الأربعين حديثا للآجري.
4 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة".
أخبر به تمام بن محمد الرازي في فوائد تمام الرازي.
5 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة"
أخبر به ابن عساكر الدمشقي في الأربعون البلدانية أربعون حديثا لأربعين شيخا من أربعين بلدا.
6 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء". السابق.
7 – "من حفظ عن أمتي أربعين حديثا كنت له شفيعا يوم القيامة".

أخبر به علي بن محمد الكوفي النيسابوري في أحاديث عوالي وفوائد منتقاة وإنشادات.

8 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة"

أخبر به علي بن عبيد الله بن بابويه الرازي القمي في أربعون حديثا لابن بابويه.

9 – "من حفظ على أمتي حديثا واحدا من أمر دينهم أعطاه الله أجر اثنين وسبعين صديقا"

أخبر به أبو طاهر السلفي في الأربعون البلدانية لأبي طاهر.

10 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة".

أخبر به معمر بن أحمد بن محمد بن زياد في جزء فيه أحاديث الأربعين.

11 – "من حمل من أمتي أربعين حديثا فهو من العلماء".

أخبر به أبو الحسن الطيوري في الطيوريات.

12 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة".

أخبر به ابن ناصر الدين الدمشقي في الأحاديث الأربعون المتباينة الأسانيد والمتون.

13 – "من حفظ على أمتي حديثا واحدا من أمر دينهم أعطاه الله أجر سبعين صديقا". السابق.

14 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما". السابق نفسه.

15 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء". السابق عينه.

16 – "من حمل من أمتي أربعين حديثا فهو من العلماء".

أخبر به يحيى بن الحسين الشجري الجرجاني في الأمالي الخميسية للشجري.

17 – "من حمل من أمتي أربعين حديثا فهو من العلماء".

أخبر أحمد بن محمد العنبري الملحمي في مجلسان لأبي بكر العنبري.

18 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء".

أخبر به الرامهرمزي في المحدث الفاصل بين الرواي والواعي.

19 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا في السنة كنت له شفيعا يوم القيامة".

أخبر به الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث للخطيب.

20 – "من حفظ على أمتي في السنة أربعين حديثا كنت له شفيعا من النار".

أخبر به القاضي عياض بن موسى اليحصبي في الإلماع إلى علم أصول الرواية لقاضي عياض.

21 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة العلماء والفقهاء" السابق.

22 – "من حمل من أمتي أربعين حديثا فهو من العلماء".

أخبر به أبو نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان لأبي نعيم.

23 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة".

أخبر به عبد الكريم الرافعي في التدوين في أخبار قزوين للرافعي.

24 – "من حمل من أمتي أربعين حديثا فهو من العلماء" السابق.

25 – "من تعلم أربعين حديثا من أمر دينه بعثه الله في زمرة الفقهاء والعلماء".

أخبر به ابن عبد البر القرطبي في جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر.

26 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة" السابق.

27 – "من حفظ على أمتي أربعين حديثا من السنة كتب له شفيعا يوم القيامة".

أخبر به مسافر بن محمد بن حاجي الدمشقي في الأربعين في فضائل ذكر رب العالمين.

****

وكلُّ ما سبق ذكره ضعيف ولا يصحُّ منه في الباب شيء، ولا تصلح كل هذه الطرق لتقويته.

قال ابن حجر: روي (أي: الحديث المذكور) من رواية ثلاثة عشر من الصحابة، أخرجها ابن الجوزي في العلل المتناهية، وبيَّن ضعفها كلِّها، وأفرد ابن المنذر الكلام عليه في جزءٍ مفرد، وقد جمعت طرقه في جزء، ليس فيها طريق تسلم من علة قادحة[1].

وقال النووي: اتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه[2].

وربما قيل: إن ضعف طرق الحديث شديد، فلا يصح العمل به حتى عند من يقول بالعمل بالضعيف في فضائل الأعمال[3].

ولكن النووي قال: ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث، بل على قوله ﷺ في الأحاديث الصحيحة: ليبلغ الشاهد منكم الغائب، وقوله ﷺ: نضَّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها فأدَّاها كما سمعها[4].

و مع ذلك فإن الحفَاظ يكتوبون الأحاديث و يسمون كتبهم بالأربعينيات، وهذا لفضل من سمع الحديث وبلَّغه، لا اتِّباعا لهذا الخبر الضعيف،

فعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: نضَّر الله امرأ سمع منَّا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره فربَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه وربَّ حامل فقه ليس بفقيه[5].

فهذا هو السبب الأوَّل لكتابة مثل هذه الأربعينات، ولقد بدأ التأليف في الأربعينات في وقت مبكر، وذلك في القرن الثاني الهجري، حيث صنَّف ابن المبارك (ت 181هـ) كتابًا في الأربعين، قال أبو طاهر السِّلَفي فأقدمهم أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك المروزي[6].

وتبع ابنَ المبارك في القرن التالي عددٌ، منهم: محمد بن أسلم الطوسي (ت 242هـ)، وإبراهيم بن علي الذهلي (ت 293هـ)، والحسن بن سفيان النسوي (ت 303هـ).
ثم ازداد تصنيف الأربعينات في القرن الرابع، فصنَّف فيها: أبو بكر الآجري (ت 360هـ)، وأبو الحسن الدارقطني (ت 385هـ)،
وأبو عبدالله الحاكم (ت 405هـ)، وغيرهم، ثم ما كاد يخلو قرن من تأليفٍ في الأربعين بعد ذلك، حتى عصرنا الحاضر، وألَّف فيها مشاهير العلماء وغيرهم.

---

(1) تلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني 202/3.
(2) مقدمة الأربعين 38.
(3) انتهى إلى ذلك محقق الأربعين في الحث على الجهاد، لابن عساكر، حيث توسَّع في تخريج الحديث ص9 – 35.
(4) مقدمة الأربعين ص43. الحديث أخرجه البخاري 105 عن طريق أبي بكرة نفيع بن الحارث. والحديث الثاني رواه الترمذي في سننه عن بن مسعود 2658، وابن ماجه، وبتلك الصيغة رواها ابن العربي في أحكام القرآن 67602.
(5) رواه الترمذي وحسَّنه وأبو داود وابن ماجه.
(6) وكذلك ذكر أوَّليَّة ابن المبارك: ابن الجوزي في العلل المتناهية (1/ 118)، والبكري في مقدمة أربعيه (ص24)، والنووي في مقدمة أربعيه (ص39). وقد رتَّب العلائي في إثارة الفوائد المجموعة (1/ 438)، وابن حجر في المعجم المفهرس (ص209)، الأربعينات على الأقدمية، فبدآ بأربعي محمد بن أسلم الطوسي، لكن مرادهما: ما وقفا عليه، وروياه بإسنادهما، والظاهر أنهما لم يقفا على أربعي ابن المبارك.

وقد كثر التأليف في الأربعينات جدًّا، قال النووي[1]:"وقد صنَّف العلماء رضي الله عنهم في هذا الباب ما لا يُحصَى من المصنَّفات"، ثم ذكر طرفًا ممن صنَّف فيه، ثم قال: "وخلائق لا يُحصَون من المتقدمين والمتأخرين".

وبلغت كثرة التصنيف في هذا الباب أن صنَّف بعضُ العلماء أكثرَ مِن كتاب في الأربعينات، منهم ابن عساكر، وابن المفضل المقدسي والمحب الطبري، والذهبي، والعلائي، وابن حجر، ويوسف بن حسن بن عبدالهادي وغيرهم ممَّا ذكناهم في الباب.

وتفاوت عَدُّ العلماء للأربعينات، فذكر إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي[2] أنَّه تفرَّد بجمعها، فحصل عنده منه ما نيَّف على سبعين، وذكر ابن عساكر[3] وقع له منها نحو ثلاثين كتابًا، وذكر البكري[4] أنه سمع من الأربعينات ما يزيد على ستين كتابًا[5].
وقد تضاعفت هذه الأعداد، فأوصل بعضُ الباحثين المعاصرين الأربعيناتِ إلى ما يزيد على خمسمائة كتاب.
ولم يكن تطور الأربعينات الزمني بمعزلٍ عن تطور مضامينها، فقد ابتدأت الأربعينات بسردٍ مجرَّدٍ للأحاديث النبوية، كما في أربعين ابن المبارك، ثم ظهر تصنيفها على الأبواب، كما في أربعين الطوسي، ثم ظهر شرحها وتوضيح معانيها، كما في أربعين الآجري، ثم ظهر تخريجها والكلام على أسانيدها، كما في الأربعين الصغرى للبيهقي، والأربعين البلدانية لابن عساكر، كما تفنَّن المصنِّفون تفنُّنًا بالغًا في طريقة تصنيف أربعيناتهم، وشروطها، ومضامينها.

---

(1) مقدمة الأربعين 39 – 40.:
(2) الأربعين البلدانية، للسِّلَفي ص27
(3) الأربعين البلدانية ص18
(4) مقدمة أربعيه ص28
(5) المعين على معرفة كتب الأربعين من أحاديث سيد المرسلين، لسهل العود. بواسطة بحث: الأربعينات الحديثية، لزياد أوزون ص595.

وتبعا لهذا التفنُّن رأيتُ أنَّ الأربعينات يجبُ أن تنتقى على حسب الأحداث والقظايا، فإن كنَّا مثلا: في زمانٍ ضعفت فيه العقيدة جُمعت أربعون من أحاديث العقيدة، وإن كنَّا في زمانٍ قلَّ فيه العلم جمعت أربعون في فضل العلم، وهكذا...

و إنِّي قد رأيت أنَّ غالب النِّساء في هذا العصر قد ضلَّت وأضلَّت إلَّا من رحم ربِّي، فأردت أن أجمع كتابا على نهج أهل الحديث فيه أربعون حديثا تزجر قارئتها عن المعاصي وترد المتدِّينات منهن إلى النهج القويم بعد أن شابت جبلَّتهم السليمة شوائب التحضُّر الزائف، فإنَّ تلك الشائبة تقع في القلب وترسخ في الطبع فتظنُّ إحداهن أنَّها على حق المبين وعلى الصراط المستقيم، والأمر على خلاف ذلك فكم من نساء يلعنَّ بعولتهنَّ ويشتموهم، وكم من نساء في الشوارع متبرجات لا يزجرهنَّ زاجر، وهنَّ يرينَ أنَّهنَّ على حق وأنَّ غيرهنَّ على الباطل، وهي في الأصل فقدت حقيقتها وهي: أنوثتها، وحياءها، واتِّباعها لزوجها؛

وظننت أوَّلا أن تصنيف أربعين حديثا سيكون سهلا وأنَّ الأمر سيكون مجرَّد جمع أحاديث، إلَّا أنَّ الأمر كان أصعب من ذلك بكثير، فدعوت الله ربي أن ييسِّر لي هذا العمل فاستجاب سبحانه فلله الحمد والمنة، وسمَّيته الأربعون الزَّجريَّة في زجر النِّساء، وأسأل الله سبحانه أن يقبل هذا العمل مني، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم وأن ينفعني به وإخواني وأخواتي والمسلمين، وأن يردَّنا إلى دينه ردًّا جميلا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم، والحمد لله رب العالمين .

وكتب

الدكتور أبو فاطمة عصام الدين بن إبراهيم النقيلي

غفر الله له و لوالديه و لمشايخه

و للمسلمين

آمين.

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم

إنَّ خير ما يبدأ به الوعض هو كلام الله تعالى، ولا فرق في الحجية بين كلام الله تعالى وبين كلام رسوله ﷺ، إلَّا إنَّا نقدِّم كتاب الله تعالى لشرفه.

أعوذ بالله من الشَّيطان الرَّجيم

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم

الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۚ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا[النساء: 34].

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم

وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ[النور: 31].

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا[الأحزاب: 59].

فصل

في وجوب طاعة الزوج وحسن معاملته

1 – عن عبد الله بن أبي أوفى قال: لمَّا قدِمَ معاذٌ منَ الشَّامِ سجدَ للنَّبيِّ ﷺ قالَ: ما هذا يا مُعاذُ؟ قالَ: أتيتُ الشَّامَ فوافقتُهُم يسجُدونَ لأساقفتِهِم وبطارقتِهِم فوَدِدْتُ في نَفسي أن نفعلَ ذلِكَ بِكَ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: فلا تفعَلوا فإنِّي لو كُنتُ آمرًا أحدًا أن يسجُدَ لغيرِ اللَّهِ لأمَرتُ المرأةَ أن تسجُدَ لزوجِها؛ والَّذي نَفسُ محمَّدٍ بيدِهِ لا تؤدِّي المرأةُ حقَّ ربِّها حتَّى تؤدِّيَ حقَّ زوجِها ولو سألَها نفسَها وَهيَ علَى قتَبٍ لم تمنعْهُ[1].

وفي رواية: فقال رسول الله ﷺ: لا يَصلُحُ لبَشَرٍ أنْ يَسجُدَ لبَشَرٍ، ولو صَلُحَ لبَشَرٍ أنْ يَسجُدَ لبَشَرٍ، لأمَرْتُ المَرْأةَ أنْ تَسْجُدَ لزَوْجِها؛ مِنْ عِظَمِ حَقِّه عليها، والذي نَفْسي بِيَدِه، لو كان مِنْ قَدَمِه إلى مَفْرِقِ رَأْسِه قُرْحةٌ تَنْبَجِسُ بالقَيْحِ والصَّديدِ، ثُم اسْتَقْبَلَتْه تَلْحَسُه ما أدَّتْ حَقَّه[2].

2 – عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: لا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أنْ تَصُومَ وزَوْجُها شاهِدٌ إلَّا بإذْنِه، ولا تَأْذَنَ في بَيْتِهِ إلَّا بإذْنِهِ، وما أنْفَقَتْ مِن نَفَقَةٍ عن غيرِ أمْرِهِ فإنَّه يُؤَدَّى إلَيْهِ شَطْرُهُ[3].

3 – عن طلق بن علي عن النبي ﷺ قال: إِذَا الرَّجلُ دعَا زَوجتَهُ لحاجَتِهِ فلْتَأْتِهِ، وإنْ كانَتْ على التَّنُّورِ[4].

4 – عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ ألا أُخْبِرُكُمْ بِرِجَالِكُمْ مِن أهلِ الجنةِ؟ النبيُّ في الجنةِ، والصديقُ في الجنةِ، والشهيدُ في الجنةِ، والمولَوْدُ في الجنةِ، والرجلُ يزورُ أخاهُ في ناحيةِ المِصْرِ لا يزورُهُ إلَّا للهِ عزَّ وجلَّ، ونِساؤُكُمْ من أهلِ الجنةِ الوَدُودُ الوَلودُ العؤودُ على زوجِها، التي إذا غَضِبَ جاءتْ حتى تَضَعَ يَدَها في يَدِ زَوْجِها، وتقولُ: لا أذُوقُ غَمْضًا حتى تَرْضَى[5].

5 – عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا صلَّتِ المرأةُ خَمْسَها، وصامَت شهرَها، وحصَّنَتْ فرجَها، وأطاعَت زوجَها، قيلَ لها: ادخُلي الجنَّةَ مِن أيِّ أبوابِ الجنَّةِ شِئتِ[6].

6 – عن عبد الله بن عمر قال: قال النبي ﷺ: اثنانِ لا تجاوز صلاتُهما رؤوسَهما: عبدٌ آبِقٌ من مواليه، حتى يرجعَ، و امرأةٌ عصتْ زوجَها، حتى ترجِعَ[7].

7 – عن عبد الله عمر قال: قال النبي ﷺ: أَلا كُلُّكُمْ راعٍ وكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، فالإِمامُ الذي علَى النَّاسِ راعٍ وهو مَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، والرَّجُلُ راعٍ علَى أهْلِ بَيْتِهِ، وهو مَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، والمَرْأَةُ راعِيَةٌ علَى أهْلِ بَيْتِ زَوْجِها، ووَلَدِهِ وهي مَسْئُولَةٌ عنْهمْ وعَبْدُ الرَّجُلِ راعٍ علَى مالِ سَيِّدِهِ وهو مَسْئُولٌ عنْه، ألا فَكُلُّكُمْ راعٍ وكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ[8].

---

(1) صحيح رواه ابن ماجه واللفظ له 5151، وأحمد في مسنده 19403، والترمذي في سننه 40317 عن أبي هريرة، والبهقي 14711، وحسنه الألباني في إرواء الغليل وذكر له ثلاثة طرق: عن أبي هريرة، ومعاذ بن جبل، وبريد الأسلمي وصحَّحه.

(2) رواه أحمد 12614، وصححه الأرنؤوط في تخريج المسند بغير زيادة والذي نفسي بيده ...، وصحَّحه الألباني كلَّه في الصحيح الجامع 7725، وقال الرباعي في فتح الغفار: إسناده جيد 1789/3، ورواه النذري في الترغيب والترهيب 3/99، وقال: إسناده جيد رواته ثقات مشهورون.

(3) صحيح رواه البخاري 5195، والألباني في الصحيح الجامع 7647، والبهقي في نحوه في الكبرى 7/292، وغيرهم.

(4) صحيح رواه الترمذي 1160، والنسائي في الكبرى 8971، والألباني في الصحيح الجامع 534، وغيرهم.

(5) حسن رواه البيهقي في شعب الإيمان 6/2918، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 6/11، والألباني في السلسلة الصحيحة 287، وقال إسناده رجاله ثقات رجال مسلم غير أن خلفا اختلط في الآخر، لكن للحديث شواهد يتقوى بها.

(6) حسن رواه المنذري في الترغيب والترهيب 3/97، وحسَّنه السخاوي في البلدانيات، وصححه الألباني في الصحيح الجامع 660، وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير 1/500.

(7) صحيح المنذري في الترغيب والترهيب 103/3، وقال: إسناده جيد، ورواه الهيتمي المكي في الزواجر 83/2 وقال: إسناده جيد، ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد 4/316، وقال: رجاله ثقات، وصححه الألباني في الصحيح الجامع 136.

(8) صحيح رواه البخاري في صحيحه 7138.

8 - عن أبي سعيد الخدري قال: جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عليه، فقِيلَ: يا رَسولَ اللَّه، هذِه زَيْنَبُ، فَقَالَ: أيُّ الزَّيَانِبِ؟ فقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قالَ: نَعَمْ، ائْذَنُوا لَهَا. فَأُذِنَ لَهَا، قالَتْ: يا نَبِيَّ اللَّه، إنَّكَ أمَرْتَ اليومَ بالصَّدَقَةِ، وكانَ عِندِي حُلِيٌّ لِي، فأرَدْتُ أنْ أتَصَدَّقَ به، فَزَعَمَ ابنُ مَسْعُودٍ أنَّه ووَلَدَهُ أحَقُّ مَن تَصَدَّقْتُ به عليهم، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: صَدَقَ ابنُ مَسْعُودٍ؛ زَوْجُكِ ووَلَدُكِ أحَقُّ مَن تَصَدَّقْتِ به عليهم[1].

9 – عن حصين بن محصن: أنَّ عمَّةً له أتت النَّبيَّ ﷺ فقال لها: أذاتَ زوجٍ أنت قالت: نعم، قال: فأين أنت منه؟ قالت: ما آلوه إلَّا ما عجزتُ عنه، قال: فكيف أنت له فإنَّه جنَّتُك ونارُك[2].

10 – عن عائشة أمِّ المؤمنين قالت: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ أيُّ الناسِ أعظمُ حقًّا على المرأةِ قال: زوجُها، قلتُ: فأيُّ الناسِ أعظمُ حقًّا على الرجلِ قال: أمُّهُ[3].

---

(1) صحيح رواه البخاري في صحيحه 1462، وهو جزء من الحديث الذي أخرجه البخاري وهو: خَرَجَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في أضْحَى أوْ فِطْرٍ إلى المُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَوَعَظَ النَّاسَ، وأَمَرَهُمْ بالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: أيُّها النَّاسُ، تَصَدَّقُوا، فَمَرَّ علَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ؛ فإنِّي رَأَيْتُكُنَّ أكْثَرَ أهْلِ النَّارِ. فَقُلْنَ: وبِمَ ذلكَ يا رَسولَ اللَّهِ؟ قالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، ما رَأَيْتُ مِن نَاقِصَاتِ عَقْلٍ ودِينٍ أذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ مِن إحْدَاكُنَّ، يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ. ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمَّا صَارَ إلى مَنْزِلِهِ، جَاءَتْ زَيْنَبُ ... الحديث.

(2) رواه أحمد 19025، والحاكم، والمنذري في الترغيب والترهيب 3/97، ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد 4/309، وقال رجاله رجال الصحيح خلا حصين هو ثقة، والهيتمي المكي في الزواجر 2/40 وصححه، وصححه الألباني في صحيح الترغيب 1933، والدمياطي في المتجر الرابح 314، وقوله: فإنَّه جنتك ونارك: أي: إن أحسنت عشرته وأطاعته في المعروف فهو باب جنتها، وإن وعصت وتكبرت ونكدت عليه فهو باب نارها، وهو إشارة إلى أنَّ أحسن أعمال المرأة المقرِّبة إلى الله تعالى هي خدمة زوجها وطاعته، لاسيما إن كان من أهل العلم.

(3) رواه المنذري في الترغيب والترهيب 3/98، وقال: إسناد البزار حسن، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 4/311: فيه أبو عتبة ولم يحدث عنه غير مسعر، وبقية رجاله رجال الصحيح.
وقال الدمياطي في المتجر الرابح 314، إسناده حسن.
وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة 4/82، إسناده حسن.
وقال الهيتمي المكي في الزواجر 2/40، إسناده حسن.
وقال السيوطي في الجامع الصغير 1181، صحيح.
وقال العقيلي في الضعفاء الكبير 3/347، يروى عن عائشة بأسانيد جياد من غير هذا الوجه.
ويظهر من كلام العقيلي أنَّ الحديث حسن لغيره، فتشهد له أسانيد جياد، ويشهد له المعنى في أحاديث أخرى مشابهة.

11 – عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: خيرُ النساءِ امرأةٌ إذا نظرتَ إليها سرتْكَ وإذا أمرتَها أطاعتْكَ وإذا غِبتَ عنها حفِظتْكَ في نفسِها ومالِك[1].

وفي رواية لأحمد: وإذا غِبْتَ عنها حفِظَتْك في نَفْسِها ومالِكَ، وزَادَ في آخِرِه: وتَلا هذه الآيَةَ: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ}[النساء: 34] إلى آخِرِ الآيةِ[2].

فصل

في وجوب احترام النساء لعوام الرِّجال

12 - عن أبي أسيد الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقولُ وهوَ خارجٌ منَ المسجدِ فاختلطَ الرِّجالُ معَ النِّساءِ فِي الطَّريقِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ للنِّساءِ: استأخِرْنَ؛ فإنَّهُ ليسَ لكنَّ أنْ تَحْقُقْنَ الطريقَ، عليكنَّ بحافَاتِ الطريقَ، فكانتْ المرأةُ تلتصقُ بالجدارِ حتَّى إنَّ ثوبَها ليتعلَّقُ بالجدارِ منْ لصوقِها به[3].

فصل

في منع المرأة من اعتلاء المناصب

13 – عن أبي بكرة نفيع بن الحارث قالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أنَّ أهْلَ فارِسَ قدْ مَلَّكُوا عليهم بنْتَ كِسْرَى، قالَ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ ولَّوْا أمْرَهُمُ امْرَأَةً[4].

---

(1) صحيح لغيره، رواه البزار في مسنده 15/175، وصحَّحه الألباني في الصحيح الجامع 3299، عن عبد الله بن سلام، ورواه الهيثمي في مجمع الزاوائد 4/276، أشار أحمد شاكر إلى صحَّته في عمدة التفسير 1/500، وقال ابن حجر العسقلاني في الكافي الشافي 75: إسناده حسن.

(2) رواه أحمد في مسنده 12/384.

(3) صحيح رواه أبو داود في سننه 5272، والشاشي في مسنده 1515، والطبراني 19/261 – 580.

(4) صحيح رواه البخاري في صحيحه 4425، وصححه الألباني.

فصل

في منع المرأة من خلع ثوبها في غير بيت زوجها

14 – عن أبي مليح الهذلي قال: أتَيْنَ نِسْوةٌ مِن أهْلِ حِمْصَ عائِشةَ، فقالَتْ لهنَّ عائِشةُ: لعَلَّكُنَّ مِن النساءِ اللاتي يَدخُلنَ الحمَّاماتِ؟ فقُلنَ لها: إنَّا لَنَفعَلْنَ، فقالَتْ لهنَّ عائِشةُ: أما إنِّي سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: أيُّما امْرَأةٍ وَضَعَتْ ثيابَها في غَيرِ بَيتِ زَوْجِها، هَتَكَتْ ما بينَها وبَينَ اللهِ[1].

وفي رواية عند ابن ماجه: أيُّما امرأةٍ وضعَتْ ثيابَها، في غيرِ بيتِ زوْجِها فقَدْ هتَكَتْ سِتْرَ ما بينها وبينَ اللهِ عزَّ وجلَّ[2].

فصل
في فتنة النساء

15 - عن أسامة بن زيد عن رسول الله ﷺ: ما تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أضَرَّ علَى الرِّجالِ مِنَ النِّساءِ[3].

16 – وعن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ: إنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وإنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كيفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فإنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إسْرَائِيلَ كَانَتْ في النِّسَاءِ.
وفي حَديثِ ابْنِ بَشَّارٍ: لِيَنْظُرَ كيفَ تَعْمَلُونَ[4].

17 - عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: إنَّ المرأةَ عورةٌ، فإذا خَرَجَتْ استَشْرَفَها الشيطانُ، وأَقْرَبُ ما تكونُ من وجهِ ربِّها وهي في قَعْرِ بيتِها[5].

فصل
في منع استعطار المرأة في الشارع

18 – عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: أيُّما امرأةٍ استعطرتْ فمرتْ على قومٍ ليجدوا من ريحِها فهي زانيةٌ[6].

فصل
في تحريم تغيير خلق الله تعالى للحُسن

19 – عن عبد بن مسعود قال: لَعَنَ اللَّهُ الواشِماتِ والمُسْتَوْشِمات، والمُتَنَمِّصاتِ، والمُتَفَلِّجاتِ لِلْحُسْنِ، المُغَيِّراتِ خَلْقَ اللَّهِ، ما لي لا أَلْعَنُ مَن لَعَنَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، وهو في كِتابِ اللَّهِ[7].

20 - عن أسماء بنت أبي بكر قالت: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إلى النبيِّ ﷺ، فَقالَتْ: يا رَسولَ الله، إنَّ لي ابْنَةً عُرَيِّسًا أَصابَتْها حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا أَفَأَصِلُهُ؟ فَقالَ: لَعَنَ اللَّهُ الوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ.
وفي روايةٍ: فَتَمَرَّطَ شَعْرُهَا [8].

21 – عن عبد الله بن عباس قال: قال النبي ﷺ: لَعَنَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بالنِّسَاءِ، والمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بالرِّجَالِ[9].

---

(1) صحيح أخرجه أبو داود (4010)، والترمذي (2803)، وابن ماجه (3750)، وأحمد (26304) واللفظ له، وصححه الأرنؤوط في تخريج المسند، ورواية ابن ماجه صححها الألباني في الصحيح الجامع.
(2) صحيح رواه ابن ماجه 3036 ، وصححه الألباني في الجامع الصحيح 2710.
(3) صحيح أخرجه البخاري (5096)، ومسلم (2740).
(4) صحيح رواه المسلم 2742.
(5) رواه ابن خزيمة في صحيحه 1685 وصححه الألباني، وابن حبان في صحيحه 5599، وابن رجب في فتح الباري وقال: إسناده كلهم ثقات، وقال: الأرنؤوط رجاله ثقات رجال الصحيح، والطبراني في المعجم الأوسط 8/101، وغيرهم.
(6) صحيح رواه النسائي 5141، وأبو داود 4173، والترمذي 2786، وصححه الألباني.
(7) صحيح رواه البخاري 5943، ومسلم 2125.
(8) صحيح رواه مسلم 2122.
(9) صحيح رواه البخاري في صحيحه 5885.

فصل
في تحريم كل ما يفتن الرجال من حلي أو لباس أو غيره

22 – عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ويلٌ للنِّساءِ من الأحمرَيْن الذَّهبِ والمُعصفرِ[1].

فصل
في منع لبس النعل العالي للمرأة وما يشابيه من التزوير وجلب الأنظار

23 - عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: كانَتِ امْرَأَةٌ مِن بَنِي إسْرائِيلَ، قَصِيرَةٌ تَمْشِي مع امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، فاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِن خَشَبٍ، وخاتَمًا مِن ذَهَبٍ مُغْلَقٌ مُطْبَقٌ، ثُمَّ حَشَتْهُ مِسْكًا، وهو أطْيَبُ الطِّيبِ، فَمَرَّتْ بيْنَ المَرْأَتَيْنِ، فَلَمْ يَعْرِفُوها، فقالَتْ بيَدِها هَكَذا ونَفَضَ شُعْبَةُ يَدَهُ[2].
وفي رواة ابن خزيمة: امرَأتينِ طَويلَتينِ تُعرَفانِ، وامرأةً قصيرةً لا تُعرَفُ.

---

(1) صحيح أخرجه ابن حبان (5968)، والبيهقي في ((شعب الإيمان)) (6190)، والديلمي في ((الفردوس)) (7138) وصححه الألباني في السلسلة.
ومعنى الحديث أنَّ النبيَّ نهى عن كل ما يفتن الرجال من ناحية النساء لأن من أعظَم هذه الفِتَنِ في هذه الأُمَّةِ هي فِتنَةُ النِّساءِ؛ ولأجْلِ ذلك نَهى النَّبيُّ ﷺ عن كُلِّ ما يَصِلُ بالنِّساءِ إلى الفِتنَةِ أو أنْ تَفتِنَ غيرَها، من قَولٍ أو فِعلٍ، وكان من هذه الأُمورِ التي حذَّرَ منها النَّبيُّ ﷺ النِّساءَ: الذَّهَبُ والمُعَصفَرُ، كما جاءَ في هذا الحَديثِ حيثُ قال النَّبيُّ ﷺ: "وَيلٌ للنِّساءِ" والوَيلُ: وادٍ في جَهنَّمَ شَديدٌ حَرُّه، وبَعيدٌ قَعرُه، وقيل: الوَيلُ بمعنى التحسُّرِ والهَلَكةِ، وفي هذا تَحذيرٌ لهُنَّ، "من الأحمَرينِ" ثم فسَّرَهما بقَولِه: "الذَّهَبِ وَالمُعَصفَرِ"، أمَّا الذَّهَبُ، فهو مَعروفٌ مَعلومٌ لدى الجَميعِ أنَّه الحُليُّ، وأمَّا المُعَصفَرُ، فهو: اللِّباسُ أو الثِّيابُ المَصبوغَةُ بالعُصفُرِ، والعُصفُرُ: نَباتٌ يُستخرَجُ منه صِبغٌ أصفَرُ أو أحمَرُ، ومعناه: يَتَحلَّيْنَ بحُليِّ الذَّهَبِ، ويَلبَسْنَ الثِّيابَ المُعَصفَرَةَ ويَتَبرَّجْنَ مُتعطِّراتٍ مُتبَختِراتٍ ككَثيرٍ من النِّساءِ اللاتي يَفعَلْنَ ذلك، ولا شكَّ أنَّ هذا يُظهِرُ الفِتَنَ بإظهارِ الزينَةِ المُلفِتَةِ للنَّظَرِ والداعيةِ للشَّهوَةِ.
(2) صحيح رواه مسلم 2252، والنسائي 2/139، وابن خزيمة 1699، وصححه الألباني.
والمعنى: أنَّ هذه المرأة القصيرة اتخذت رجلين من خشب أي: لبستْ في قدَمَيها رِجلَين مُزوَّرتينِ من خَشبٍ، والمقصود به كعبين طويلين لنعليها ليزداد طولها، علّتها أنَّها لا تعرف بين الرجال على رواية ابن خزيمة قال "لا تعرف"، واتخذت خاتما وحشت باطنه بالمسك، ففعلت هذا لتجلب انتباه الرجال.

فصل
في منع المرأة من السفر وحدها

24 – عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ أنْ تُسافِرَ مَسِيرَةَ يَومٍ ولَيْلَةٍ ليسَ معها حُرْمَةٌ[1].

فصل
لا تنكح المرأة إلَّا بإذن وليِّها وإن فعلت فهو باطل

25 - عن عائشة أمِّ المؤمنين قالت: قال رسول الله ﷺ: أيُّما امرأةٍ نَكَحت بغيرِ إذنِ وليِّها، فنِكاحُها باطلٌ، فنِكاحُها باطلٌ، فنِكاحُها باطلٌ، فإن دخلَ بِها، فلَها المَهرُ بما استحلَّ من فرجِها، فإن اشتجَروا فالسُّلطانُ ولِيُّ من لا ولِيَّ لَه[2].

---

(1) صحيح رواه البخاري 1088، ومسلم 1339.
(2) صحيح الترمذي: 1102، وأبو داود 2083، وابن ماجه 1879 وصححه الألباني في إرواء الغليل 1840.

فصل

في عقاب من تكفر العشير (الزوج)

26 – عن ابن عبَّاس قال: قال رسول الله ﷺ: أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ قيلَ: أيَكْفُرْنَ باللَّهِ؟ قالَ: يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، ويَكْفُرْنَ الإحْسَانَ، لو أحْسَنْتَ إلى إحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شيئًا، قالَتْ: ما رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ[1].

وفي رواية: عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ قال: يا مَعْشَرَ النِّساءِ، تَصَدَّقْنَ وأَكْثِرْنَ الاسْتِغْفارَ، فإنِّي رَأَيْتُكُنَّ أكْثَرَ أهْلِ النَّارِ فَقالتِ امْرَأَةٌ منهنَّ جَزْلَةٌ[2]: وما لنا يا رَسولَ اللهِ أكْثَرُ أهْلِ النَّارِ؟ قالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وما رَأَيْتُ مِن ناقِصاتِ عَقْلٍ ودِينٍ أغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ، قالَتْ: يا رَسولَ اللهِ، وما نُقْصانُ العَقْلِ والدِّينِ؟ قالَ: أمَّا نُقْصانُ العَقْلِ: فَشَهادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهادَةَ رَجُلٍ فَهذا نُقْصانُ العَقْلِ، وتَمْكُثُ اللَّيالِيَ ما تُصَلِّي، وتُفْطِرُ في رَمَضانَ فَهذا نُقْصانُ الدِّينِ[3].

27 - عن أسماء بنت يزيد أم سلمة الأنصارية أنَّ رسول الله ﷺ قال: إياكنَّ وكفرانَ المُنَعَّمِينَ، إياكن و كفرانَ المُنَعَّمِينَ قالت إحداهنَّ: نعوذُ باللهِ يا نبيَّ اللهِ من كفرانِ نِعَمِ اللهِ، قال: بلى إنَّ إحداكنَّ تطولُ أيمتُها ثم تغضبُ الغضبةَ فتقول: و اللهِ ما رأيتُ منه ساعةً خيرًا قط، وذلك كفرانُ نِعَمِ اللهِ، وذلك كفرانُ المُنَعَّمِينَ إياكنَّ وكفرانَ المُنَعَّمِينَ لعلَّ إحداكنَّ تطولُ أيمتُها من أبويها، ثم يرزقُها اللهُ زوجَها ويرزقُها منه ولدًا، فتغضبُ الغضبةَ فتكفرُ، فتقول: ما رأيتُ منك خيرًا قطُّ[4].

---

(1) صحيح رواه البخاري 29، ومسلم في صحيحه 2737، والنسائي 1492 في سننه، وابن حبان في صحيحه 2832، وغيرهم.

(2) جزلة: أي: ذات عقل ورأي.

(3) صحيح رواه مسلم في صحيحه 79، وابن ماجه في سننه 3250، وأحمد في مسنده 186/7، والألباني في الصحيح الجامع 7980، وغيرهم.

(4) صحيح رواه البخاري في الأدب المفرد 800 وللفظ له وصحَّحه الألباني، ورواه أحمد في المسند بنحوه 27589 وحسنه الأرنؤوط.

28 - عن معاذ بن جبل عن رسول الله قال ﷺ: لا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا في الدُّنْيا إِلَّا قالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الحُورِ الْعِينِ: لا تُؤْذِيه قَاتلَكِ اللَّه، فَإِنَّمَا هُو عِنْدَكِ دَخِيلٌ، يُوشِكُ أَنْ يُفارِقَكِ إِلَينا[1].

29 – عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إلى فِرَاشِهِ، فَلَمْ تَأْتِهِ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا المَلَائِكَةُ حتَّى تُصْبِحَ[2].

30 – عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ[3].

31 – عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: قُمْتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةُ مَن دَخَلَهَا المَسَاكِينُ، وإِذَا أَصْحَابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ، إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ، فقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إلى النَّارِ، وَقُمْتُ علَى بَابِ النَّارِ، فَإِذَا عَامَّةُ مَن دَخَلَهَا النِّسَاءُ[4].

وفي رواية: عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: اطَّلَعْتُ في الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أكْثَرَ أهْلِها الفُقَراءَ، واطَّلَعْتُ في النَّارِ فَرَأَيْتُ أكْثَرَ أهْلِها النِّساءَ[5].

وفي رواية: عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قال: فَحَدَّثَنَا أَنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: إِنّ أَقَلّ سَاكِنِي الْجَنّةِ النّسَاءُ[6].

32 – عن فضالة بن عبيد قال، قال النبي ﷺ: ثلاثة لا تسأل عنهم: ثلاثةٌ لا يُسأَلُ عنهم: رجلٌ فارَقَ الجماعةَ وعصَى إمامَه فماتَ عاصيًا؛ فلا يُسأَلُ عنهُ، وأَمَةٌ أو عبدٌ أَبَقَ مِن سيدِه، وامرأةٌ غاب عنها زوجُها وكَفاها مؤونةَ الدُّنيا فتبرَّجَت وتمرَّجت بعدَه[7].

(1) رواه الإمام أحمد 22101، والترمذي 1174، وابن ماجة 2014، والطبراني في "الكبير" 224، وأبو نعيم في الحلية 220/5.
(2) صحيح رواه مسلم 1436، والبخاري 3237.
(3) صحيح رواه أبو داود في سننه 2226، والترمذي 1187، وابن ماجه 2055، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.
(4) صحيح رواه مسلم 2736، والبخاري 5196، وصححه الألباني في الصحيح الجامع.
(5) صحيح رواه البخاري 5198
(6) صحيح رواه ابن حبان في صحيحه 7457، ورواه مسلم عن يزيد بن حميد الضبعي 2738، وصححه الألباني في الصحيح الجامع 1574، والأرنؤوط في تخريج المسند 19986.
(7) صحيح رواه البخاري في الأدب المفرد 458 وصححه الألباني.

فصل

في عذاب الكاسيات العاريات

33 - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: صِنْفانِ مِن أهْلِ النَّارِ لَمْ أرَهُما، قَوْمٌ معهُمْ سِياطٌ كَأَذْنابِ البَقَرِ يَضْرِبُونَ بها النَّاسَ، ونِساءٌ كاسِياتٌ عارِياتٌ مُمِيلاتٌ مائِلاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ المائِلَةِ، لا يَدْخُلْنَ الجَنَّةَ، ولا يَجِدْنَ رِيحَها، وإنَّ رِيحَها لَيُوجَدُ مِن مَسِيرَةِ كَذا وكَذا[(1)].

وفي رواية: عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: سيَكونُ في آخرِ أمَّتي رجالٌ يركَبونَ على سُروجٍ كأشباهِ الرِّحالِ ينزِلونَ على أبوابِ المسجدِ نساؤُهُم كاسِياتٌ عارياتٌ على رؤوسِهِم كأسنمةِ البُخْتِ العِجافِ، العَنوهنَّ فإنَّهنَّ ملعوناتٌ، لو كانَت وراءَكُم أمَّةٌ منَ الأممِ لخدَمنَ نساؤُكُم نساءَهُم كما يخدِمنَكُم نساءُ الأمَمِ قبلَكُم[(2)].

34 - عن عبدِ اللهِ بنِ عَمرو (مرفوعا) قال: إنَّ أهلَ النارِ يَدعون مالكًا، فلا يجيبُهم أربعينَ عامًا، ثم يقولُ: (إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ) ثم يَدعون ربَّهم فيقولون: (رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ) فلا يجيبُهم مثلُ الدنيا ثم يقول: (اخْسَؤُا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونَ) ثم ييأس القومِ فما هو إلا الزفيرُ والشهيقُ، تشبه أصواتُهم أصواتَ الحميرِ أولُها شهيقٌ، وآخرُها زفيرٌ[(3)].

35 - عن أس ابن مالك عن رسول الله ﷺ: يُؤْتَى بأَنْعَمِ أهْلِ الدُّنْيا مِن أهْلِ النَّارِ يَومَ القِيامَةِ، فيُصْبَغُ في النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقالُ: يا ابْنَ آدَمَ هلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هلْ مَرَّ بكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فيَقولُ: لا، واللَّهِ يا رَبِّ، ويُؤْتَى بأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا في الدُّنْيا، مِن أهْلِ الجَنَّةِ، فيُصْبَغُ صَبْغَةً في الجَنَّةِ، فيُقالُ له: يا ابْنَ آدَمَ هلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هلْ مَرَّ بكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فيَقولُ: لا، واللَّهِ يا رَبِّ ما مَرَّ بي بُؤْسٌ قَطُّ، ولا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ[(4)].

---

(1) صحيح أخرجه مسلم 2128، وغيره وصححه الألباني في الصحيح الجامع 85.
(2) صحيح لغيره أخرجه أحمد في المسند 12/36 وصححه، وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح 5/140، وأخرجه ابن حبان في صحيحه 5753، وحسنه الألباني في السلسلة 2683، وقال المنذري أسناده صحيح أو حسن أو ما قاربها.
(3) صحيح رواه المنذري في الترغيب والترهيب وصححه الألباني 3691، ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد 10/399 وقال: رجاله رجال الصحيح، وقال الأرنؤوط في تخريج السنة: رجاله ثقات.
وإذا روى الصحابي الخبر الذي ليس فيه مجال للاجتهاد فحكمه الرَّفع.
(4) صحيح رواه مسلم 2807، واللفظ له، وابن ماجه 4321 بنحوه، وصححه الألباني.

فصل
في خير النساء

36 - عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ[1].

37 - عن أبي هُرَيرةَ رَضِيَ اللهُ عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: تُنكَحُ المرأةُ لأربَعٍ: لِمالِها، ولِحَسَبِها، ولِجَمالِها، ولِدِينِها؛ فاظفَرْ بذاتِ الدِّينِ تَرِبَت يداك[2].

38 - عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال: أربعٌ مِن السَّعادةِ: المرأةُ الصَّالحةُ والمسكَنُ الواسعُ والجارُ الصَّالحُ والمركَبُ الهنيءُ، وأربعٌ مِن الشَّقاوةِ: الجارُ السَّوءُ والمرأةُ السَّوءُ والمسكَنُ الضَّيِّقُ والمركَبُ السَّوءُ[3].

39 - عن ثوابان لَمَّا نَزَلَ في الفِضَّةِ والذَّهبِ ما نَزَلَ، قالوا: فأيَّ المالِ نَتَّخِذُ؟ قال عُمَرُ: أنا أعلَمُ ذلك لكم، قال: فأَوضَعَ على بَعيرٍ فأدرَكَه، وأنا في أَثَرِه، فقال: يا رسولَ اللهِ، أيَّ المالِ نَتَّخِذُ؟ قال: لِيَتَّخِذْ أحدُكم قَلبًا شاكرًا، ولِسانًا ذاكرًا، وزَوجةً تُعينُه على أَمْرِ الآخِرةِ[4].

40 - عن أبي أمامة الباهلي عن النبي قال: ما استفادَ المؤمنُ بعدَ تقوى اللهِ عزَّ وجلَّ خيرًا لهُ مِنْ زوجةٍ صالحةٍ إنْ أمرَها أطاعتْهُ وإنْ نظرَ إليها سرتْهُ وإنْ أقسمَ عليها أبرتْهُ وإنْ غابَ عنها نصحتهُ في نفسِها ومالِهِ[5].

---

(1) صحيح رواه مسلم في صحيحه 1467.
(2) صحيح أخرجه البخاري 5090، ومسلم 1466.
(3) أخرجه بن حبان في صحيحه 4032، وصححه الأرنؤوط في تخريج صحيح ابن حبان وقال: إسناده صحيح على شرط البخاري، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة 282، ورواه المنذري في الترغيب والترهيب 3/326 وقال: إسناده صحيح أو حسن أو ما قاربهم، ورواه السيوطي في الجامع الصغير 4676.
(4) حسن لغيره رواه أحمد في مسنده، وقال الأرنؤوط في تخريج المسند 22437: حسن لغيره، وصححه الألباني في الصحيح الجامع 1517، ورواه الطبراني في المعجم الوسيط 3/29، ورواه ابن حجر في الكافي الشاف عن سالم بن أبي الجعد مرسلا 128.
(5) حسن لغيره رواه المنذري في الترغيب والترهيب 3/91، والهيتمي المكي في الإفصاح عن أحاديث النكاح 28، وقال: له شواهد تدل على أن له أصلا، ورواه السيوطي في الجامع الصغير 7792، وحسَّنه، وقال العلجوني في كشف الخفاء 2/236، إسناده ضعيف لكن له شواهد، وقال الزرقاني في مختصر المقاصد 872، حسن لغيره، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة 426 له شواهد تدل على أن له أصلا.

تمَّ الكتاب بعون اللّٰه تعالى

وصلى اللّٰه على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

سبحان ربِّك ربِّ العزَّة عمَّا يصفونَ وسلامٌ علَى

المرسلينَ والحمدُ للّٰهِ ربِّ

العالمينَ